وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليــوم:	الثلاثاء
التاريخ :	٢٥-٥-٢٠٢١

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«العدل»: تدشين النظام الآلي لعمل الخبراء عن بُعد

الدخيل: نقلة نوعية للعدالة الناجزة

أعلن رئيس الإدارة العامة للخبراء في وزارة العدل، خالد الدخيل، إطلاق خدمة النظام الآلي لعمل الخبراء عن بعد، والتي تمكن الخبراء من مباشرة أعمال الخبرة من خارج شبكة الوزارة «Web Application»، مشيرا إلى أن الخدمة الإلكترونية الجديدة تعتبر نقلة نوعية في عمل الخبراء، وتحقيق رؤية وزارة العدل في خطتها الاستراتيجية، والتي تتمثل في عدالة مستدامة ناجزة بخدمات عدلية متميزة، وفق أحدث النظم التكنولوجية، بما يحقق المصلحة العامة.

وأضاف الدخيل، في تصريح صحافي، أمس، أن الخدمة الجديدة تتيح تسلم الملفات الآلية للقضايا والاطلاع على مستنداتها ومباشرتها، وتحديد الجلسات لحضور الخصوم أمام الخبرة، وإخطار الخصوم بتاريخ ومكان الحضور، والاستعانة بخبراء الدراية، وحجز الدعاوى إعداد التقارير وإنجازها وغيرها من الأعمال الأخرى. وبين أن هذا النظام يساعد على اختصار الدورة المستندية والفترة الزمنية لإنجاز أعمال الخبرة، فضلا عن اتساقه مع الإجراءات الوقائية والاحترازية التي أقرتها السلطات الصحية، بشأن الظروف الطارئة والاستثنائية التي احدثتها جائحة «كورونا».

الأرشفة الإلكترونية

ولفت إلى تطبيق نظام الأرشفة الإلكتروني لتغطية كل أعمال الإدارة العامة للخبراء، وربط نظام الإدارة (أوراكل) بنظام المسح الضوئي (الإمج) بجميع إدارات كتاب المحاكم، حيث يمكن من تبادل الملفات وتقارير الخبراء الكترونيا بين تلك الجهات، وهو ما يتم فعليا في الوقت الراهن، كما يوفر أعلى درجات السرية والأمن للملفات المتداولة والحفاظ عليها من الفقد، فضلا عن توفير الوقت المستغرق في تسليم وتسلم الملفات وتقارير الخبراء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٥-٥-٢٠٢١	٥	٤٧٤٠

الأنباء
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تطبيق «الأرشفة الإلكترونية» وتبادل الملفات إلكترونياً بأعلى درجات السرية

الدخيل: نظام جديد لإنجاز أعمال الخبراء عن بُعد

أسامة أبو السعود

أعلن رئيس الإدارة العامة للخبراء خالد الدخيل أنه انطلاقا من ايمان الإدارة العامة للخبراء بدورها في تحقيق العدالة الناجزة من خلال تنفيذ المأموريات المحالة إليها من المحاكم وجهات التحقيق في القضايا التي تحتاج إلى رأي فني بإعدادها التقارير الفنية فيها لتمكين تلك الجهات من الاستئناس والاهتداء بها في قراراتها وأحكامها وحرصا على تحقيق رؤية وزارة العدل في خطتها الاستراتيجية 2022/2021 ـ 2026/2025 والتي تتمثل في عدالة مستدامة ناجزة بخدمات عدلية متميزة وضعت الإدارة العامة للخبراء خطتها التشغيلية التي تقوم على توفير بيئة

خالد الدخيل

عمل مناسبة لخبراء الإدارة العامة لخبراء تهيء لهم القيام بمهام أعمالهم من خلال تطوير أعمال الخبرة والخدمات وفق أحدث النظم التكنولوجية بما يحقق المصلحة العامة.

واشار الدخيل، في تصريح صحافي، إلى أن الإدارة قامت باعتماد أسلوب العمل عن بُعد باستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة، موضحا أنه تم اطلاق خدمة إلكترونية جديدة وهي النظام الآلي لعمل الخبراء عن بُعد.

وأوضح ان الخدمة الجديدة ستمكن خبراء الإدارة العامة للخبراء من مباشرة أعمال الخبرة من خارج شبكة الوزارة (Web Application) والتي تعتبر نقلة نوعية في عمل الخبراء، حيث يمكنهم الوصول والربط مع شبكة الوزارة من خلال أجهزتهم الخاصة عن بعد على النظام الآلي للخبراء في أي وقت ومن أي مكان للقيام بإنجاز أعمال الخبرة المطلوبة والتي من بينها استلام الملفات الآلية للقضايا والاطلاع على مستنداتها ومباشرتها، ولفت الدخيل إلى أن الإدارة تقوم بكل ما من شأنه تبسيط الإجراءات والأعمال والخدمات التي تقدمها باستخدام الوسائل التكنولوجية بالتنسيق مع قطاع تكنولوجيا المعلومات بالوزارة حيث تم تطبيق نظام الأرشفة الإلكتروني لتغطية كل أعمال الإدارة العامة للخبراء وربط نظام الإدارة (اوراكل) بنظام المسح الضوئي (الإمج) بجميع إدارات كتاب المحاكم، حيث يمكن من تبادل الملفات وتقارير الخبراء الكترونيا بين تلك الجهات وهو ما يتم فعليا في الوقت الراهن، وكذلك يوفر أعلى درجات السرية والأمن للملفات المتداولة والحفاظ عليها من الفقد، فضلا عن توفير الوقت المستغرق في تسليم واستلام الملفات وتقارير الخبراء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٥-٥-٢٠٢١	٧	١٦١٧٨

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

هل وصلت الأزمة السياسية إلى مرحلة النهاية؟... الإجابة في أكتوبر

«رباعية»... تحسم الملفات

- لجنة من صباح الخالد وحمد الجابر والرومي والدخيل تبحث قضايا سياسية واقتصادية
- القرار حتى الآن: امتداد دور الانعقاد إلى شهر يوليو... وهناك «شيء ما يطبخ»

هل نحن أمام واحد من أعقد المشاهد السياسية التي مرت على الكويت؟

هل وصلت الأزمة السياسية إلى النهاية بحيث يمكن القول «Game Over»؟ أم مازالت هناك حلول؟

هل هذا الصبر الغريب الذي يصبره رئيس الوزراء الشيخ صباح الخالد على ما يجري دلالة عجز الحكومة وانعدام حيلتها؟ أم هو مؤشر على شيء ما مازال يطبخ خلف الأبواب المغلقة؟ وسيؤدي إلى تغيير في المشهد؟

هل هناك قرار بالاستسلام إلى رغبة كثير من النواب بحل مجلس الأمة وخوض انتخابات جديدة فوراً؟ ام هو خيار قادم لا محالة ولكن توقيت هذا الخيار (الحل) سيكون بعلم وإرادة الحكومة أولا وليس في الوقت الذي يفرضه النواب؟

كل هذه القضايا والسيناريوهات المرتبطة بها باتت تطبخ بهدوء داخل أجواء لجنة رباعية رفيعة، تدرس الاحتمالات، وتتخذ القرارات. ثم يأتي دور التنفيذ.

هذه اللجنة الرباعية غير الرسمية تتشكل من سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد رئيساً، ونائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ حمد جابر العلي، ونائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل والنزاهة عبدالله الرومي، وأخيراً... رئيس ديوان رئيس الوزراء عبدالعزيز الدخيل الذي يحظى بثقة عالية من القيادة السياسية، وسيكون ممسكاً ببعض الخيوط المهمة بحكم موقعه الوظيفي، وبحكم الثقة التي تدعمه.

هذه اللجنة، أو لنقل الفريق الرباعي الرفيع يبحث ملفات سياسية واقتصادية، خصوصاً ما يتعلق بمعالجة انعكاس آثار جائحة كورونا على مختلف القطاعات. وعُرضت أمام اللجنة قبل أيام مسألة حضور الجلسة الخاصة التي حدد أعضاء مجلس الأمة موعدها المفترض الأحد الماضي، ولكن اللجنة قررت عدم حضور الوزراء إليها. والآن، درست اللجنة ذاتها القرار تجاه جلسة مجلس الأمة العادية المقررة اليوم، وتدارست السيناريوهات المحتملة الحدوث في هذه الجلسة وآليات التعامل معها.

مصادر «الراي» قالت إن الحكومة تسعى جاهدة الى مد أمد دور الانعقاد وعدم الوصول إلى (ضرورة الحل) حتى شهر يوليو المقبل، حيث تكون السلطتان قد تجاوزتا جلسات الميزانيات، وتكون هناك قضايا أخرى قد تحلحلت أو تم حلها!

ورداً على سؤال عن الوضع ما بين شهر يوليو المتوقع لانتهاء الطلب ومن ثم بدء العطلة البرلمانية حتى شهر اكتوبر المقبل حيث يفترض أن تبدأ جلسات دور الانعقاد الثاني لمجلس الأمة الحالي، ردّ مصدر على هذا السؤال بالقول «كل سنة وأنت طيب»!

ولم يفصح المصدر عن مغزى هذه الجملة، إلا أنه استرسل قائلاً «هناك ملفات يجب حسمها»، منوهاً الى تطورات مهمة وقريبة الحدوث على هذا المنحى، وبعدها والحديث للمصدر سيكون لكل حادث حديث، وسوف تتضح الأمور.

وفي هذا الإطار، يُذكر أن وفداً برلمانياً يمثل الاجتماع النيابي الذي حضره نحو 18 نائباً في ديوان النائب فرز الديحاني من المقرر أن يغادر إلى تركيا نهاية هذا الأسبوع.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢١-٥-٢٥	١	١٥١٧٤

الأنباء
النيابة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تسجيل قضايا جنائية بحق 6 مواطنين صوّروا «أوراق التصويت»

عبدالله قنيص

ذكرت الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني بوزارة الداخلية ان الجهات الأمنية المختصة تلقت عدة بلاغات تفيد بضبط ستة مواطنين قاموا بتصوير أوراق الاقتراع الخاصة بهم عقب الادلاء بأصواتهم في الانتخابات التكميلية بالدائرة الخامسة عن طريق الهاتف النقال وتم تحرير أوراق الاقتراع والهواتف المستخدمة. وتوضح الإدارة أنه تمت احالتهم إلى النيابة العامة التي أمرت بتسجيلها قضايا تحت أرقام 2021/11 جنايات صباح السالم و2021/26 و2021/27 جنايات مبارك الكبير و2021/36 جنايات الأحمدي و2021/10 جنايات الصباحية، وتم التحفظ على المتهمين والمضبوطات لاتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم.

من جهة أخرى، أعلنت وزارة الداخلية أن الأجهزة المختصة فتحت تحقيقا في ملابسات إقدام نزيل على الانتحار داخل السجن المركزي. وقالت في بيان صحافي، إن النزيل المنتحر كان محبوسا على ذمة قضية مخدرات، مشيرة الى أنه يعاني من اضطرابات نفسية ولديه ملف مراجعات في مستشفى الطب النفسي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٥-٥-٢٠٢١	١٩	١٦١٧٨

الأنباء

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

عدل ومحاكم

إعداد: عبدالكريم أحمد

رفض دعوى جديدة لوقف الاختبارات الورقية للمرحلة «الثانوية»

قضت الدائرة الإدارية في المحكمة الكلية امس، بعدم قبول شق مستعجل طالب بوقف الاختبار الورقي لطلبة الثانوية العامة، وذلك لانتفاء مصلحة المدعي.

وتعد هذه الدعوى هي الثانية التي يتم عدم قبولها بعد دعوى مماثلة قضت المحكمة أمس بعدم قبولها، وتتبقى هناك دعوى ثالثة تنظرها المحكمة قبل موعد انطلاق الاختبارات الورقية.

وكان المدعي قد رأى أن قرار اختبار الطلبة ورقيا من شأنه اختلاط الطلاب في ظل جائحة فيروس كورونا ما يشكل خطرا على حياتهم وحياة ذويهم ويسهم بتفشي الوباء.

وأشار المدعي إلى وسائل بديلة وآمنة يمكن لوزارة التربية اللجوء إليها لاختبار الطلبة بدل تعريضهم لخطر الإصابة بالفيروس.

المحكمة أجّلت واقعة القتل إلى 7 المقبل للمرافعة

قاتل فرح ينكر خطفها وتتبّعها بـ «جهاز»

المتهم

عقدت محكمة الجنايات أمس أولى جلساتها لنظر دعوى يتهم بها قاتل المواطنة فرح أكبر بخطفها ووضع جهاز تتبع في مركبتها، وهي واقعة حدثت خلال شهر فبراير الماضي وأخلي سبيله فيها قبل ارتكابه جريمة القتل.

وفيما قررت المحكمة برئاسة المستشار نايف الداهوم إرجاء الدعوى إلى 7 يونيو المقبل لسداد رسم الدعوى المدنية وتقديم المرافعة، مثل الجاني أمامها وأنكر التهمتين المشار إليهما بقوله: «لا.. غير صحيح». وتخلل جلسة أمس حضور وكيل ورثة المجني عليها المحامي عبدالمحسن القطان، حيث قدم للمحكمة حافظة مستندات تحوي صورة شهادة وفاتها، كما قدم صحيفة ادعاء مدني قبل المتهم بمبلغ 5001 دينار على سبيل التعويض المؤقت.

استمرار حجز 3 متهمين بإدارة حسابات وهمية والإفراج عن رابع تأكد عدم صلته بالواقعة

أمرت النيابة العامة باستمرار حجز ثلاثة من غير محددي الجنسية على ذمة التحقيق معهم بقضية إدارة حسابات وهمية في مواقع التواصل الاجتماعي، فيما استبعدت متهما رابعا وأفرجت عنه بعدما تأكد عدم صلته بالواقعة.

وذكر مصدر أن القضية مصنفة كجنحة لا جناية إلا أنه تم تفويض النيابة العامة للتحقيق بها، مشيرا إلى أن التهمة الأساسية هي تدوين تغريدات تتضمن إساءة إلى الآخرين من حسابات وهمية غير مرخصة.

وأشار المصدر إلى أن التحقيقات متواصلة مع المتهمين حول إساءتهم لشخصيات من 17 حسابا وهميا، والتأكد من وجود أي أشخاص أو شخص يوجههم أو يدعمهم، لافتا إلى أن المتهمين لم يفحصوا عن أية معلومات بهذا الشأن حتى اللحظة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٥-٥-٢٠٢١	١٩	١٦١٧٨

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز»: سداد المواطنين للدولة مبالغ ساقطة بالتقادم لا يعني الاعتراف بها

- المحكمة قررت إلزام «المواصلات» رد أموال إلى مواطن دفعها لها دون حق
- «حقوق الدولة تسقط بمضي خمس سنوات دون المطالبة بها»

حسين العبدالله

فؤاد الزويد

ألزمت «التمييز» وزارة المواصلات رد مبالغ لأحد المواطنين قام بسدادها نتيجة فواتير الإنترنت، تحصلت عليها من دون وجه حق.

في حكم قضائي بارز، أكدت محكمة التمييز المدنية أن سداد المواطنين لإلتزاماتهم المالية للدولة من فواتير ورسوم لا يعني إقراراً ضمنياً بتلك المبالغ، بل يجوز لهم التمسك بتقادمها وبعدم أحقية الدولة بالرجوع عليها ضدهم في حال عدم المطالبة بها خمس سنوات.

والزمت محكمة التمييز برئاسة المستشار فؤاد الزويد وزارة المواصلات رد مبالغ لأحد المواطنين قام بسدادها نتيجة فواتير الإنترنت، تحصلت عليها من دون وجه حق.

ندب الخبير

وتتلخص وقائع القضية في الدعوى التي أقامها مواطن بطلب براءة ذمته من أي مطالبة بشأنه. وبصفته صاحب شركة قام بإيقاف خدمة جميع خطوط الهواتف الأرضية نظراً لإيقاف نشاطها، فأقام الدعوى وقررت المحكمة ندب الخبير وبعد أن أودع تقريره أدعت الطاعنة فرعياً بطلب ندب لجنة من الخبراء لبيان المستحق لدى المطعون ضده عن خدمة الهاتف الأرضي، ولم يقدم المطعون ضده طلباً بإيقافهما، وندبت المحكمة لجنة من الخبراء، وبعد أن أودعت تقريرها عدل المطعون ضده طلباته إلى طلب إلزام الطاعنة بأداء مبلغ 2829.705 ديناراً كما عدلت الطاعنة طلباتها إلى طلب الحكم بإلزام المطعون ضده أن يؤدي اليها مبلغ 31920.045 ديناراً.

طعن مستحق

وقالت «التمييز» إن محكمة الدرجة الأولى حكمت في الدعوى الأصلية بسقوط حق وزارة المواصلات في المطالبة بالرسوم المستحقة عن فترة خمس سنوات والزمتها رد مبلغ 21240.045 ديناراً وفي الدعوى الفرعية برفضها استأنفت الوزارة وقضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف وبرفض الدعويين الأصلية والفرعية.

وذكرت أن الطعن المقام من المواطن ضد وزارة المواصلات بصحة الحكم بسقوط حق الوزارة في التقادم الخمسي، في محله، ذلك أن المقرر في قضاء هذه المحكمة أن ما تستأديه السلطة العامة من اشتراك مقابل خدمات المرافق العامة التي لا تسعى من ورائها إلى كسب مادي كالاتصالات والمواصلات والكهرباء والماء تعد من الرسوم، ويخضع للتقادم الخمسي المنصوص عليه بالفقرة الأولى من المادة 441 من القانون المدني، وانه بشرط لانقطاع مدة التقادم بإقرار المدين بالدين أن يصدر هذا الإقرار أثناء سريان مدة التقادم، أي قبل انقضاء مدته فإذا انقضت تلك المدة واكتمل التقادم فإن قرار المدين من بعد بالدين لا يكون له اثر على التقادم الذي بدأ واكتمل قبل صدوره.

حكم معيب

واضافت انه لما كان ذلك وكان الطاعن قد تمسك أمام محكمة الموضوع بدرجتيها بسقوط حق المطعون ضدها في المطالبة بالاشتراكات المستحقة لها عن خدمة الإنترنت عن الفترة من عام 1999 الى 2008 بالتقادم الخمسي عملاً بالمادة 441 من القانون المدني، وكان الثابت من الأوراق أنه قام بسداد الاشتراكات المطالب بها من المطعون ضدها، أي بعد صدور المدة التي حددها القانون لسقوط الحق بالتقادم وعدم سماع الدعوى به لمرور الزمان، وبما لا اثر لهذا السداد اللاحق على اكتمال مدة التقادم في تمويله ولا يجوز اعتباره إقراراً قاطعاً للتقادم، وإذ خالف الحكم المطعون فيه هذا النظر واعتبر السداد اللاحق على اكتمال مدة التقادم اجراء قاطعا للتقادم فإنه يكون معيبا بما يوجب تمييزه جزئيا في خصوص عدم إعماله التقادم عن القدر المدفوع بها.

ولفتت المحكمة الى أنه ولما تقدم وكان من المقرر في قضاء المحكمة أن التنزل عن التقادم بعد ثبوت الحق فيه لا يؤخذ بالظن ويجب ان يكون واضحا لا غموض فيه وقد يكون صريحا أو تعبير عن الإرادة يفصح عنه وقد يكون ضمنيا إذا انه يشترط لصحة ذلك أن يستخلص من دلالة واقعة كافية لمشيئة التمسك بالحق ويدل حتما على التنزل.

انقضاء المدة

وتابعت «التمييز» انه كان ذلك وكان الثابت من الأوراق أن المستأنف ضدها قد تمسك بسقوط المستأنفة بالتقادم الخمسي عن الفترة من سنة 1999 حتى سنة 2008 فإنه وإذ تم الرسوم عن اشتراك الهاتف المنزلي عليها بالتقادم الخمسي حسبما اشارت انفا، وكان المستأنفة دفع المطالبة بها بالتقادم وقت ان اقام الدعوى الراهنة فتكون قد انقضت المدة المقررة للسقوط ولا يعد سداد المستأنف لهذه الرسوم بعد ان ثبت له الحق في التمسك بالتقادم نزولا عنه ذلك انه وحسبما قرر المستأنف قد تم تحت وطأة حاجته لمعاملات أخرى مع هواتف أخرى وخشية ابقاء هذه المعاملات بما لا يعد نزولا عن التقادم.

... وترفض استثناء العقار المخالف من شهادة الأوصاف

القانون ألزم الجهاز التنفيذي للبلدية بعدم إصدارها

رفضت محكمة التمييز المدنية، برئاسة المستشار فؤاد الزويد، إلزام البلدية بإصدار شهادة أوصاف عقارية لمصلحة أحد المواطنين، لثبوت مخالفات بالعقار الذي يملكه.

وقالت المحكمة، في حيثيات حكمها، إنه لا يجوز حصول تراخيص للبناء إلا بعد إزالة جميع المخالفات في العقار، مبينة أن القانون ألزم الجهاز التنفيذي للبلدية بعدم منح شهادة الأوصاف إلا بعد التأكد من إزالة المخالفات.

وتتلخص وقائع القضية في الدعوى التي أقامها مواطن بطلب الحكم بإلزام البلدية باستخراج شهادة أوصاف عقارية، وقررت محكمة الدرجة الأولى رفضها وأيدتها في ذلك محكمة الاستئناف ثم قام المواطن بالطعن على الحكم أمام محكمة التمييز.

وعند نظر الطعن أمام «التمييز»، قضت المحكمة بتمييز الحكم المطعون عليه، وقبل الفصل في موضوع الاستئناف بندب إدارة الخبراء بوزارة العدل لتعهد إلى أحد خبرائها المختصين أداء المأمورية المبينة بمنطوقه، ونفاذاً لذلك القضاء أودع الخبير المنتدب تقريراً جاء فيه أنه تبين للخبير وجود مخالفة بناء في عقار النداعي تتمثل في التصاق العقار من جهة الشارع الرئيسي والتصاق بالدور الأول والثاني بطول الواجهة، ووجود مخالفة بناء جهة الشطفة، والتصاق العقار من جهة الشارع.

وقالت المحكمة، في حيثيات حكمها عن موضوع الاستئناف، إنه لمن المقرر - في قضاء هذه المحكمة - أن النص في الفقرة الثالثة من المادة 33 من القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت الصادر بتاريخ 4/ 6/ 2016 والمنشور بتاريخ 12 /7/ 2016 على أنه «يحظر على الجهاز التنفيذي إصدار شهادة أوصاف بناء وكتب مسح وتحديد للعقارات المخالفة لنظم البناء المعمول بها، ولا يجوز استثناء أي عقار مخالف من نص هذه المادة مقارد «أن المشرع قد أوجب على الجهاز التنفيذي لبلدية الكويت عدم إصدار شهادة أوصاف للعقارات متى ثبت مخالفتها لقواعد ونظم البناء المعمول بها، وكان لمحكمة الموضوع السلطة التامة في تحصيل وفهم الواقع في الدعوى وتقدير الأدلة المقدمة إليها بما فيها تقارير الخبراء والترجيح بينها، والأخذ بما تطمئن إليه منها».

وأضافت أنه «لما كان ذلك، وكانت المحكمة تطمئن إلى ما انتهى إليه تقرير الخبير المودع أمامها لسلامته وسلامة أبحاثه، والذي انتهى إلى نتيجة مفادها أن العقار المطلوب إصدار شهادة أوصاف البناء له مخالف لأنظمة وإشتراطات البناء المعمول بها بما يحق معه للمستأنف ضده الإمتناع عن إصدار تلك الشهادة ولا يجوز إلزامه بإصدارها».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢١-٥-٢٥	٨	٤٧٤٠

الوسط

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

زعيمة ميانمار المخلوعة تحضر شخصياً في المحكمة لأول مرة منذ الانقلاب

مثلت زعيمة ميانمار المخلوعة أونج سان سو كي شخصيا في جلسة استماع ، للمرة الأولى منذ أن أطاح الجيش بحكومتها في انقلاب في الأول من فبراير.

وبدت سو كي بصحة جيدة وعقدت اجتماعا وجها لوجه مع فريقها القانوني لمدة 30 دقيقة قبل الجلسة، بحسب ما قال المحامي تاي ماونج مونج. سو كي، 75 عاما، الحائزة على جائزة نوبل للسلام عام 1991 لجهودها في بناء الديمقراطية، هي من بين أكثر من 4000 شخص اعتقلوا منذ الانقلاب.

وتواجه الزعمية المخلوعة تهما تتراوح بين حيازة أجهزة لاسلكية بشكل غير قانوني وانتهاك قانون أسرار الدولة. وتعيش ميانمار حالة من الفوضى منذ تولي الجيش السلطة عبر انقلاب في فبراير الماضي، مع احتجاجات ومسيرات وإضرابات يومية على مستوى البلاد ضد المجلس العسكري، الذي رد بقوة، مما أسفر عن مقتل أكثر من 800 شخص، وفقا لجمعية مساعدة السجناء السياسيين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٥-٥-٢٠٢١	٩	٣٨٨٦

الجريدة

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2021/6/17 قاعة 52 بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً- وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 115/ 2019 بيوع/3، المرفوعة من: فيصل عبدالمحسن شومي العدواني، ضد:

1 - محمد عبدالمحسن شومي العدواني
2 - عبدالله عبدالمحسن شومي العدواني
3 - مشعل عبدالمحسن شومي العدواني
4 - موضي عبدالمحسن شومي العدواني
5 - سعود عبدالمحسن شومي العدواني
6 - خالد عبدالمحسن شومي العدواني
7 - قنيص عبدالمحسن شومي العدواني
8 - نايف عبدالمحسن شومي العدواني
9 - رئيس إدارة التسجيل العقاري بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة 2003/6642 بمنطقة إشبيلية- قسيمة رقم 535 - من المخطط رقم م/37877 - قطعة رقم 4 ومساحته 410م2.

عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يتكون من سرداب ودور ارضي واول وثان، ويطل على شارعين رئيسي وداخلي بطن وظهر.

عقار النزاع يتكون من:

الدور الأرضي مكون من: عدد 2 صالة + عدد 3 غرفة + عدد 3 حمام + مطبخ

- الدور الأول مكون من عدد 2 شقة، كل شقة تتكون من: صالة + عدد 3 غرفة + عدد 2 حمام + مطبخ.

- الدور الثاني مكون من عدد 2 شقة، كل شقة تتكون من: صالة + عدد 3 غرفة + عدد 2 حمام + مطبخ.

- السرداب مكون من: ديوانية ومقلط + عدد 3 حمام + صالة + مطبخ + غرفة سائق.

- أفاد المدعى عليه الخامس/ سعود انه هو والمدعى عليهم مشعل وخالد وقنيص ونايف هم المستغلون الحاليون لعقار النزاع.

ثانياً: شروط المزاد

اولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي وقدره 550000 د.ك، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الاقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية، ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر، تُعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ، ومقدارها 200 د.ك، واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون، وبطلب المباشرين لإجراءات البيع، وعلى مسؤوليتهم، دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية اي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة 266 من قانون المرافعات.

2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة 277 من قانون المرافعات.

3 - تنص الفقرة الاخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات، أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والموسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم او البيوت المخصصة لاغراض السكن الخاص، عملا باحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار/رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢١-٥-٢٥	٤	٤٧٤٠

الراي

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٦/٢٣ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحا وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٩/٦٠٩ بيوع/٢.

المرفوعة من: رقيه علي سليمان الشرجي

ضـــــد: ورثة المرحوم/ علي حسين علي حسين وهم

١- نعيمة محمد يونس خليل عن نفسها وبصفتها وصية على القصر (مشاري، حياة، فاطمة) قصر المرحوم/ علي حسين علي حسين

٢- عبد الرحمن علي حسين علي حسين
٣- ســـــعـــــد علي حسين علي حسين
٤- عـــبـــد الله علي حسين علي حسين
٥- أســـامـــة علي حسين علي حسين
٦- مـــحـــمـــد علي حسين علي حسين
٧- مـــنـــيـــرة علي حسين علي حسين
٨- أمـــيـــنـــة علي حسين علي حسين
٩- مـــوضـــي علي حسين علي حسين
١٠- حـــصـــة علي حسين علي حسين
١١- خديـــجـــة علي حسين علي حسين
١٢- بـــنـــك الائتمان الكويتي

أولا: أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٧٩٦/ ٢٠١٠ الكائن بمنطقة الصليبيخات - قسيمة رقم ١٢٩٥ - قطعة رقم ٢ - من المخطط رقم م/ ٢٦٩٣٥ ومساحته ٢٣٠٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (١٨٠٠٠٠ د.ك).

- ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف فالعقار يتكون من أرضي وأول وملحق ولم يدون بها ثمة مخالفات.

ثانيا: شروط المزاد:

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي لقرين العقار بشرط المشاركة في المزاد بسداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد الفائض عطاءه بأن يودع خلال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في البيع.

رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد فلي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامسا: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وعمولتها ٢٠٠ د.ك والتعاب الإضافية والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: يباشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون ويعفي المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٢٧٦ من قانون المرافعات.

٢- حاكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق به لحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه: إذا كان من نزعت ملكيته مالكا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الشقق أو الدوبلكس الخمسة الأغراض السكن الخاص عملا بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية الملغاة والقانون رقم ٩ لسنة ٢٠١٠.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢١-٥-٢٥	٦	١٥١٧٤

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الوفيات

- سارة عبداللطيف المحميد، أرملة/ عبدالستار آغا علي بهبهاني، 91 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99719297، 66233322
- نوال خليفة أحمد، 65 عاماً، (شيعت)، تلفون: 98999942
- شمة شميلان غانم، أرملة/ زيد عبدالله المرزوق العازمي، 75 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99562418
- خليل بارون عبدالله عبدالرحيم، 63 عاماً، (شيع)، تلفون: 55996440، 99585957
- فاطمة عبداللطيف عثمان، أرملة/ عبدالرحمن مبارك الشويرد، 72 عاماً، (شيعت)، تلفون: 90088456، 65978779، 97752361
- عبدالله خالد الجلهمي الحربي، 86 عاماً، (شيع)، تلفون: 99549595، 50707000
- منيرة عبدالعزيز العبدالرحمن الحمازي، أرملة/ عبدالله محمد الحمازي، 67 عاماً، (شيعت)، تلفون: 60407740، 66474747
- فاطمة إبراهيم ناصر الصقعبي، أرملة/ فاضل محمد الصقعبي، 76 عاماً، (شيعت)، تلفون: 97266640، 99665449
- سالم مرجان عبدالله فرج، 53 عاماً، (شيع)، تلفون: 99451582
- منيرة محسن حمود السبيعي، زوجة/ دعيج راكان السبيعي، 46 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99563139، 50788890

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»